

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٨٣٣ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٢٥

وزارة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى ٢٥/٩/٢٠٢٥ بشأن التعدى الواقع على العقار رقم (٤٦٠) شارع الزهور بالهانوفيل العجمى البحرى قسم الدخيلة بمحافظة الإسكندرية ؛
وعلى قائمة الإشهار رقم ١٢٠٠ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى إسكندرية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من السيد / فرج عبد الحميد شحاتة والغير على العقار رقم (٤٦٠) شارع الزهور بالهانوفيل العجمى البحرى قسم الدخيلة بمحافظة الإسكندرية المشهر لصالح البنك بموجب قائمة الإشهار رقم ١٢٠٠ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى الإسكندرية كتركة مخلفة عن المرحوم / إميل استيانى المتوفى دون وارث ظاهر والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ١٢٠٠ لسنة ٢٠٠٥ شهر عقارى الإسكندرية وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزير التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى